في المباهلة فان كثرة الاناضل ادخل في الاستجابة كما علم من سنة النبي صلعم
الصافية فتركت دعوة من يباهيهم فالفضل عند الله تعم من النبي صلى الله عليه وسلم
اخلال بثرة الاهتمام في امر الدين والتبرز عنه ومجاهدة على استعانته صلعم
بهم في المباهلة قوله ثم انتهال صحيح بما ذكره القاضي البيضاوي في تفسيره
وغيره في غيره من ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند غداة احتضنا
بالحسين اخذا بيد الحسن وفاطمة تمشي خلفه وعلي خلفها وهو يقول اذا انا
دعوت فامنوا وكذا ما قال اسقف النصارى وهو المسمى بابي الحارثة حبر
نقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومشى على ركبته والله جئنا الانصاف والمباهلة
يا معشر النصارى اني لارى وجوها لو سالوا الله ان يزيل جبلا من مكانه
لازاله فلا تتهلوا الى آخر ما رواه القاضي وغيره ويؤيد دلالة الآية على افضلية
علي عليه السلام ما ذكر في كتاب الصواعق المحرقة لابن حجر رواية عن الدار قطني
ان عليا عليه السلام يوم الشورى احتج على الهما نقال لهما انشدكم الله هل فيكم احد
اقرب الى رسول الله صلعم في الرحم مني ومن جعله نفسه وابناءه ونساءه
غيري قالوا اللهم لا الحديث وايضا نقول ليس المراد من النفسية حقيقة الاتحاد
بل المراد المساوات فيما يكون المساواة فيه من الفضايل والكمالات لانه اقرب
المعاني المجازية الى المعنى الحقيقي فيجعل عليها عند تعذر الحقيقة على ما هو قاعدة
الاصول ولا شك ان الرسول صلى الله عليه وسلم افضل الناس اتفاقا
وما دى الافضل افضل وعليه ان يقال ايضا ان مراد المصنف بالمساواة
المساواة في الصفات النفسية وحينئذ نقول ان اراد الناصب بكون بنينا
صلى الله عليه وسلم بنيا مرسلا خاتم النبوة بعثة على الوجه الذي ذكر فظاهر ان
هذا ليس من صفات النفس كما صرح به الغزالي في المنخول حيث قال ليست
الاحكام للافعال صفات ذاتية وانما معناها ارتباط خطاب الشارع بها امرا
ونهيا واخبارا فالحرم هو المقول انه لا تفعلوه والواجب هو المقول فيه
لا تتركوه وهو كالنبوة ليست ذاتية نفسية للنبي صلى الله عليه وسلم ولكنها
عبارة عن اختصاص شخص بخطاب التبليغ اشهر وان اراده الصفة الكمالية
التي ننبغت عنه البعث على الوجه المذكور ويقتضي المساوات في الدرجة فلا يمتنع
ان يكون تلك الصفة وتلك الدرجة حاصلة لامير المؤمنين عليه السلام غاية الامر
ان خصوصية خاتمية نبينا صلعم منعت عن بعثة على الوجه المخصوص وعن
اطلاق الاسم عليه غيرها كما قيل بنبيا في منع اطلاق اسم الجوهر بمعنى الموجود
لا في موضع على الله سبحانه وليس هذا بعيدا مما روته اصحاب هذا الكتاب
الشهر وشان ابي بكر من ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا ابو بكر عمر ان

زيد

وفي شان عمر انه قال صلعم لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب رواه في المشكوة
عن الترمذي وما ماذكره الناصب من ان هذه الآية ليست دالة على المطلوب بامارة
فردود بان المعلوم بخصوص طلب هذا الباب فرد النص على خلافة علي عليه السلام
بل المدعى كما صرح به سابقا في عنوان ما تخرجه من الحجج الرابع اقامة الدليل
على الامامة اعم من ان يكون دالة على نفس امامته او شرايطها ولوازمها من العصمة
والافضلية وستجيء الفضايل على وجه لا يحتمله غيره فيه وقد علم ذلك صاحب
المواقف حيث قال واما وجه اي المشيعة في بيان افضلية علي سلمنا ان الاول
ما يدل على كونه افضل اجمالا وهو وجوه الاول آية المباهلة الثاني خبر الطير الثالث
الثاني ما يدل على كونه افضل تفضيلا وهو ان فضيلة المرء على غيره انما يكون بما فيه من
الكمالات وقد اجتمع في علي منها ما تفرق في الصحابة وهي امور الاول العلم وهي علم
الصحابة لانه كان اعلم كما يجيء صاحب المواقف بعد ذلك وقال في الجواب
عن الكل لكن بانه يدل على الفضيلة واما الافضلية فلا كيف وهي معها الى كثرة الثواب
والكرامة عند الله وذلك يعود الى الاكتساب للطاعات والاخلاص فيها
وما يعود الى نصرة الاسلام وتاخره في تقوية الدين ومن المعلوم في كتب
السير ان ابا بكر لما اسلم اشتغل بالدعوة الى الله فاسلم على يده عثمان بن عفان
وطلحة بن عبيد الله والزبير وسعد بن وقاص وعثمان بن مظعون فتقوى بهم
الاسلام وكان دايما في منازعة الكفار واعلاء دين الله في حياة النبي وبعده
فانه واعلم ان مسئلة الافضلية لا مطمع فيها في الجزم واليقين اذ لا دلالة للعقل
بطريق الاستقلال على الافضلية بمعنى كثرة الثواب بل مستندها النقل
ليست هذه المسئلة مسئلة عملية يتعلق بها عمل فيكتفي فيها بالظن الذي هو كاف في
الاحكام العملية بل هي مسئلة علمية يطلب فيها اليقين والمنصوص الله كورة
بعد تقديرها لا تفيد القطع على ما لا يخفى على منصف لانها بسبيل ما اذا احادي
ظنية الدلالة مع كونها متعارضة ايضا وليس الاختصاص بكثرة الثواب
موجبا لزيادة قطعا بل ظنا لان الثواب تفضل من الله كما عرفته فيما سلف فله
ان لا يثبت المطيع ويثيب غيره وثبوت الامامة وان كان قطعيا لا يفيد
القطع بالافضلية بل غايته الظن كيف والقطع بان امامة المفضول لا يصح مع
وجود الافضل ممكنا وجدنا السلف قالوا بان الافضل ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم
علي وحسن ظننا بهم يقتضي بانهم لو لم يعرفوا ذلك لما اطبقوا عليه فوجب علينا
اتباعهم فذلك القول بالتفويض الى الله تعم الى الله تعم وقال الآمدي قد يراد
بالتفضيل انقاص احد الشخصين عن الآخر اما بسلب فضيلة لا وجود لها في الآخر
كالعالم والجاهل واما بزيادة فيها كالعلم مثلا وذلك ايضا غير منقطع عنهما من